

Distr.: General
5 June 2012
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة لبعثة المراقبة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه الرسالة الموجهة من سعادة الأمين العام لجامعة الدول العربية، نبيل العربي، فيما يتعلّق بالقرار ٧٥٠٧ بشأن تطورات الوضع في سوريا، المؤرخ ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الذي اتخذته مجلس جامعة الدول العربية في دورته الاستثنائية المعقودة على المستوى الوزاري، في الدوحة (انظر المرفق).

وعملاً بالمادة ٥٤ من ميثاق الأمم المتحدة، أرجو ممتنا الترتيب لتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) محمد الكفراوي
القائم بالأعمال بالنيابة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن
من القوائم بالأعمال بالنيابة لبعثة المراقبة الدائمة لجامعة الدول العربية لدى
الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

أتشرف بأن أرفق مع هذا القرار رقم ٧٥٠٧ بتاريخ ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري بشأن تطورات الوضع في سوريا، والذي دعى فيه مجلس الأمن إلى اتخاذ جميع التدابير الفورية اللازمة لتوفير الحماية للمدنيين السوريين وفرض الوقف الكامل لكافة أعمال العنف والجرائم المرتكبة بحق الشعب السوري، بما في ذلك منح المراقبين الدوليين في سوريا كافة الصلاحيات الضرورية لتمكينهم من القيام بالمهام الموكلة إليهم، وضمان التطبيق الكامل والفوري لخطة المبعوث المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في إطار زمني محدد.

وأرجو التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو تعميم القرار المرفق على الدول الأعضاء في مجلس الأمن واعتباره وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نبيل العربي

الأمين العام

[الأصل: بالعربية]

تطورات الوضع في سوريا

- إن مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بالدوحة،
- بعد اطلاعه على مذكرة الأمانة العامة،
 - وإذ يسترشد بقرار قمة بغداد رقم ٥٥٤ د.ع (٢٣) بتاريخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢،
 - وإذ يستذكر:
 - قراراته وبياناته في هذا الشأن، وآخرها القرار رقم ٧٥٠٣ د.غ.ع بتاريخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢،
 - بيانات اللجنة الوزارية العربية المعنية بالوضع في سوريا وآخرها البيان الصادر بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢،
 - قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وآخرها قرار مجلس الأمن رقم ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢)،
 - وإذ يدين مجزرة الحولة بمحافظة حمص السورية والتي أودت بحياة العشرات من المدنيين الأبرياء بمن فيهم الأطفال والنساء،
 - وإذ يحيط علماً بالبيان الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢ بشأن تطورات الأوضاع في الجمهورية العربية السورية، والذي اعتبر أن الاستخدام المفرط للقوة ضد المدنيين يمثل انتهاكا للقانون الدولي ولالتزامات الحكومة السورية، وكذلك بالقرار الصادر عن مجلس حقوق الإنسان بتاريخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ في هذا الشأن،
 - وإذ يؤكد التزامه بسيادة سوريا واستقلالها ووحدةها وسلامة أراضيها.

يقرر

- ١ - التنديد بالانتهاكات والجرائم التي تواصل القوات النظامية وغير النظامية "الشبيحة" التابعة للحكومة السورية ارتكابها ضد المدنيين السوريين في خرق سافر لتعهدات الحكومة

السورية لالتزاماتها بالتنفيذ الفوري والكامل لخطة المبعوث المشترك وقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ و ٢٠٤٣.

٢ - التأكيد على ضرورة تمكين لجنة التحقيق الخاصة التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان بتاريخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ من أداء مهمتها للكشف عن منفذي مجزرة الحولة والمخططين لها والمتسترين عليها وتقديم المسؤولين عن تلك المجزرة إلى العدالة الجنائية الدولية لاقترافهم مخالفات جسيمة للقانون الدولي الإنساني.

٣ - التأكيد على ضرورة الالتزام لقرار مجلس الجامعة رقم ٧٤٤٤ (د.غ.ع.م) بتاريخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وقرار مجلس الجامعة رقم ٧٤٣٨ (د.غ.ع.م) بتاريخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ الذي دعا الدول العربية لسحب سفرائها من دمشق، مع اعتبار ذلك قرارا سياديا لكل دولة. والتأكيد أيضا على الفقرة (د) من قراره رقم ٧٤٤٦ (د.غ.ع.م) بتاريخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٢ التي دعت إلى وقف جميع أشكال التعاون الدبلوماسي مع ممثلي النظام السوري في الدول والهيئات والمؤتمرات الدولية، ودعت أيضا كافة الدول إلى مواكبة الإجراءات العربية في هذا الشأن.

٤ - دعوة مجلس الأمن إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة فورا لتوفير الحماية للمدنيين السوريين وفرض الوقف الكامل لكافة أعمال العنف ونزيف الدماء والجرائم المرتكبة بحق الشعب السوري، بما في ذلك منح المراقبين الدوليين في سوريا كافة الصلاحيات الضرورية لتمكينهم من القيام بتوفير الحماية للمدنيين ووضع حد للانتهاكات والجرائم الجسيمة المرتكبة ضدهم.

٥ - مطالبة الحكومة السورية بنبذ سياسة الحل الأمني التي تبشرها حتى يتم الوقف الفوري والكامل لكافة أعمال العنف والقتل، وضمان حرية التظاهر السلمي لتحقيق مطالب الشعب السوري في الإصلاح والتغيير المنشود، والالتزام بالتنفيذ الكامل والفوري لكافة قرارات مجلس الجامعة ذات الصلة بالأزمة السورية، وخاصة القرارات رقم ٧٤٤٤ (د.غ.ع.م) بتاريخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، ورقم ٧٤٤٦ (د.غ.ع.م) بتاريخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٢، ورقم ٥٥٤ الصادر عن قمة بغداد د.ع (٢٣) بتاريخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢، وكذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، وخاصة القرار رقم ٦٦/٢٥٣ وتنفيذ خطة المبعوث المشترك للأمم المتحدة والجامعة العربية السيد كوفي أنان بنقاطها الست.

٦ - دعوة جميع الأطراف المعنية للتعاون الوثيق مع المبعوث المشترك لإنجاح مهمته، والتأكيد على ضرورة التزام الحكومة السورية بطبيعة ومرجعيات مهمة المبعوث المشترك وفريقه باعتباره المبعوث المشترك للأمم المتحدة والجامعة العربية، واستنكار موقفها من رفض استقبال الدكتور ناصر القدوة نائب المبعوث المشترك للأمم المتحدة والجامعة العربية.

٧ - الطلب إلى إدارة القمر الصناعي العربي "عربسات" والشركة المصرية للأقمار الصناعية "نايلسات" اتخاذ ما يلزم لوقف بث القنوات الفضائية السورية الرسمية وغير الرسمية.

٨ - مطالبة جميع أطراف المعارضة بتخطي خلافاتها وتحمل مسؤولياتها الوطنية والتجاوب الفوري مع جهود الأمانة العامة من أجل عقد اجتماع يضم جميع أطراف المعارضة السورية في مقر الأمانة العامة للجامعة بالقاهرة وذلك في أسرع وقت، والطلب إلى الأمين العام مواصلة مشاوراته واتصالاته في هذا الخصوص بالتعاون والتنسيق مع المبعوث المشترك وبالتشاور مع الأطراف المعنية بمعالجة الأزمة السورية، وذلك من أجل البدء بعملية سياسية تفضي إلى تحديد خطوات المرحلة الانتقالية، بما في ذلك بلورة أفكار تتعلق بتيسير الانتقال السلمي للسلطة.

٩ - مطالبة الحكومة السورية القيام بتسهيل دخول المساعدات الإنسانية، مع التأكيد على ضرورة تأمين وصول المساعدات الإنسانية إلى جميع مستحقيها دون عوائق أو تلكؤ، وضرورة إيجاد آلية لتنسيق هذه الجهود بين الأمم المتحدة ومنظماتها وهيئاتها، والمنظمات الأخرى والدول المانحة من جهة، ودول الجوار المعنية بهذا الأمر من جهة أخرى. والطلب من الأمانة العامة والمجالس الوزارية والصناديق والدول المانحة، تنسيق جهودها لتقديم الدعم للدول التي تستضيف اللاجئين والمتضررين السوريين، وذلك لتمكين هذه الدول من الاستمرار في تقديم الخدمات المطلوبة للأشقاء السوريين الموجودين على أراضيها.

١٠ - دعوة مجلس الأمن إلى تحمل مسؤوليته طبقاً لميثاق الأمم المتحدة واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان التطبيق الكامل والفوري لخطة المبعوث المشترك السيد كوفي أنان في إطار زمني محدد، بما في ذلك فرض تطبيق النقاط الست التي تضمنتها الخطة عبر اللجوء إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بما تضمنه من وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل الاتصالات وقفا جزئياً أو كلياً وقطع العلاقات الدبلوماسية.

١١ - الطلب إلى الأمين العام إبلاغ هذا القرار إلى كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن وسائر الأطراف المعنية.

١٢ - إبقاء المجلس في حالة انعقاد دائم لمتابعة التطورات.

(ق: رقم ٧٥٠٧ - د.غ.ع - ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

* الفقرة (١٠):

- إن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تؤكد على سبيل التذكير موقفها المدون في القرار الصادر عن اجتماع مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية التي انعقدت بتاريخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وبذات المضمون المعبر عنه.

- تحتفظ جمهورية العراق على ما ورد في هذه الفقرة وبالتخصيص جملة "اللجوء إلى الفصل السابع".

** إن الجمهورية اللبنانية تؤكد على موقفها القاضي بالنأي بالنفس عن القرارات المتعلقة بشأن تطورات الوضع في سوريا.